# قرار رقم ( ٣٥ ) لسنه ٢٠١٥
## بتاريخ ١٨ / ١ / ٢٠١٥

*****

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنه ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنه ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار السيد الأستاذ رئيس الهيئة رقم ٧٠٣ لسنة ٢٠١٣ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة فى الاعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة

وعلي قرار الهيئة رقم ( ١٠٦ ) لسنة ٢٠٠٨ بتسجيل صندوق الزمالة للعاملين بجريدة الوفد تحت رقم ( ٨٠٨ ) .

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور .

وعلى قرار الهيئة رقم ( ٦١٤ ) لسنة ٢٠١٢ بحظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك التى يتعامل معها صندوق الزمالة للعاملين بجريدة الوفد .

وعلى قرار الهيئة رقم ( ٩٢٤ ) لسنة ٢٠١٣ بمد حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك التى يتعامل معها الصندوق لمدة عام أولحين توفيق أوضاعه أيهما أقرب .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفنى لصناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠١٥/١/٨

## " قـــرر "

مادة أولى : مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك التى يتعامل معها صندوق الزمالة للعاملين بجريدة الوفد لمدة عام أولحين قيام الصندوق بإتخاذ الإجراءات اللازمة لتوفيق أوضاعه أيهما أقرب

مادة ثانية : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

( د . محمد معيط )

شريف حفنى



المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى: ١٢٥٧٧

تليفون: ٣٥٣٧٠٠٤٠ (٢٠٢+) فاكس: ٣٥٣٧٠٠٤١ (٢٠٢+)
البريد الإلكترونى: info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت: www.efsa.gov.eg